

Distr.: General
13 July 2017
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الخمسون
فيينا، ٣-٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧

تسوية المنازعات التجارية

إطار تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول

تجميع التعليقات

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	 ثالثاً - تجميع التعليقات
٢	 ٣٩ - جمهورية كوريا



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثالثاً - تجميع التعليقات

٣٩ - جمهورية كوريا

[الأصل: بالإنكليزية]

[التاريخ: ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧]

ألف/اتفاقات الاستثمار الدولية

السؤال ١: معلومات عن اتفاقات الاستثمار الدولية والأحكام الواردة فيها بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وقّعت جمهورية كوريا على ٩٥ معاهدة استثمار ثنائية، من بينها ٨٧ اتفاقاً ساري المفعول. كما أن جمهورية كوريا دولة موقعة على ١٥ اتفاقاً من اتفاقات التجارة الحرة.

بالنسبة إلى معاهدات الاستثمار الثنائية، يحتوي ٨٣ اتفاقاً من أصل ٨٧ اتفاقاً من الاتفاقات السارية المفعول على أحكام بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. وأما الاتفاقات الأربعة التي لا تحتوي على أحكام من هذا القبيل فهي معاهدة الاستثمار الثنائية بين كوريا وألمانيا، ومعاهدة الاستثمار الثنائية بين كوريا وفرنسا، ومعاهدة الاستثمار الثنائية بين كوريا وباكستان، ومعاهدة الاستثمار الثنائية بين كوريا وبنغلاديش.

وبالنسبة إلى اتفاقات التجارة الحرة، يحتوي ١٤ اتفاقاً منها على أحكام بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، ما عدا اتفاق التجارة الحرة بين كوريا والاتحاد الأوروبي.

السؤال ٢: الأحكام الواردة في اتفاقات الاستثمار الدولية بشأن المحاكم أو هيئات التحكيم الدائمة (في مقابل التحكيم بين المستثمرين والدول) - السؤال ٣: الأحكام الواردة في اتفاقات الاستثمار الدولية بشأن استئناف قرارات التحكيم بين المستثمرين والدول

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لا يتضمن أي اتفاق من اتفاقات الاستثمار الدولية الداخلية جمهورية كوريا طرفاً فيها '١' أي حكم بشأن المحاكم أو هيئات التحكيم الدائمة؛ و'٢' أي حكم يجوز بمقتضاه أن تخضع قرارات التحكيم بين المستثمرين والدول للاستئناف.

السؤال ٤: الأحكام الواردة في اتفاقات الاستثمار الدولية بشأن القيام في المستقبل بإنشاء (أ) آلية ثنائية أو متعددة الأطراف لاستئناف قرارات التحكيم بين المستثمرين والدول؛ و/أو (ب) هيئة تحكيم أو محكمة دائمة ثنائية أو متعددة الأطراف معنية بالاستثمار

هناك أربعة اتفاقات للتجارة الحرة، هي اتفاق التجارة الحرة بين كوريا والولايات المتحدة، واتفاق التجارة الحرة بين كوريا وأستراليا، واتفاق التجارة الحرة بين كوريا وكندا، واتفاق التجارة الحرة بين كوريا ونيوزيلندا، تحتوي على أحكام تتناول إمكانية القيام في المستقبل بإنشاء آلية استئناف ثنائية أو مماثلة لمراجعة قرارات التحكيم في إطار معاهدات الاستثمار.

وتُقدّم فيما يلي النصوص المعنية:

اتفاق التجارة الحرة بين كوريا والولايات المتحدة، الفصل ١١ (الاستثمار)، المرفق ١١-دال إمكانية إنشاء آلية استئناف ثنائية

"في غضون ثلاث سنوات بعد تاريخ بدء سريان مفعول هذا الاتفاق، ينظر الطرفان في مسألة إنشاء هيئة استئناف ثنائية أو آلية مماثلة لمراجعة قرارات التحكيم الصادرة بمقتضى المادة ١١-٢٦ في إجراءات التحكيم التي تُباشَر بعد قيامهما بإنشاء الهيئة الاستئنافية أو الآلية المماثلة."

(موقع عليه في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛ تاريخ بدء سريان مفعوله: ١٥ آذار/مارس ٢٠١٢)

اتفاق التجارة الحرة بين كوريا وأستراليا، الفصل ١١ (الاستثمار)، المادة ١١-٢٠ تسيير إجراءات التحكيم

"١٣- إذا بدأ سريان مفعول اتفاق منفصل متعدد الأطراف بين الأطراف ينشئ هيئة استئناف لأغراض مراجعة القرارات الصادرة عن هيئات تحكيم منشأة بموجب اتفاقات تجارة أو استثمار دولية من أجل الاستماع لمنازعات الاستثمارات، على الأطراف أن تسعى إلى التوصل إلى اتفاق يوجب أن تقوم تلك الهيئة الاستئنافية بمراجعة القرارات الصادرة بمقتضى المادة ١١-٢٦ في إجراءات تحكيم تُباشَر بعد بدء سريان مفعول الاتفاق المتعدد الأطراف بين الأطراف."

المرفق ١١-هاء، إمكانية إنشاء آلية استئناف ثنائية

"في غضون ثلاث سنوات بعد تاريخ بدء سريان مفعول هذا الاتفاق، ينظر الطرفان في مسألة إنشاء هيئة استئناف ثنائية أو آلية مماثلة لمراجعة قرارات التحكيم الصادرة بمقتضى المادة ١١-٢٦ في إجراءات التحكيم التي تُباشَر بعد قيامهما بإنشاء الهيئة الاستئنافية أو الآلية المماثلة."

(موقع عليه في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛ تاريخ بدء سريان مفعوله: ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)

اتفاق التجارة الحرة بين كوريا وكندا، الفصل ٨، المرفق ٨-هاء، إمكانية إنشاء آلية استئناف ثنائية

"في غضون ثلاث سنوات بعد تاريخ بدء سريان مفعول هذا الاتفاق، ينظر الطرفان في مسألة إنشاء هيئة استئناف أو آلية مماثلة لمراجعة قرارات التحكيم الصادرة بمقتضى المادة ٨-٢٤ في إجراءات التحكيم التي تُباشَر بعد قيامهما بإنشاء الهيئة الاستئنافية أو الآلية المماثلة."

(موقع عليه في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤؛ تاريخ بدء سريان مفعوله: ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥)

اتفاق التجارة الحرة بين كوريا ونيوزيلندا، المادة ١٠-٢٦، تسيير إجراءات التحكيم

"٩- إذا بدأ سريان مفعول اتفاق منفصل متعدد الأطراف بين الأطراف ينشئ هيئة استئناف لأغراض مراجعة القرارات الصادرة عن هيئات تحكيم منشأة بموجب اتفاقات تجارة أو استثمار دولية من أجل الاستماع للمنازعات الاستثمارية، على الأطراف أن

تسعى إلى التوصل إلى اتفاق يوجب أن تقوم تلك الهيئة الاستثنائية بمراجعة القرارات الصادرة بمقتضى هذه المادة والمادة ١٠-٣٠ في إجراءات التحكيم تُبأشر بعد بدء سريان مفعول الاتفاق المتعدد الأطراف بين الأطراف."

(موقع عليه في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٥؛ تاريخ بدء سريان مفعوله: ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)

السؤال ٥: الأحكام المتعلقة بتعديل اتفاقات الاستثمار الدولية؛ والأحكام التي تحمي حقوق المستثمرين أو تنص على ترتيبات انتقالية في حالة تغيير اتفاقات الاستثمار الدولية أو تعديلها بالنسبة إلى معاهدات الاستثمار الثنائية، يحتوي ٢٥ اتفاقاً من أصل ٨٧ اتفاقاً من الاتفاقات السارية المفعول على أحكام بشأن تعديل هذه المعاهدات الاستثمارية الثنائية. وأما بالنسبة إلى اتفاقات التجارة الحرة، فإن الاتفاقات كلها الموقع عليها، تحتوي على أحكام بشأن تعديل هذه الاتفاقات للتجارة الحرة. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لا يتضمن أي اتفاق استثمار دولي من الاتفاقات الداخلة جمهورية كوريا طرفاً فيها على أي أحكام تحمي حقوق المستثمرين أو تنص على ترتيبات انتقالية في حالة تغيير اتفاقات الاستثمار الدولية أو تعديلها.

باء/الإطار التشريعي والقضائي

السؤال ٦: الأساس القانوني أو الآلية القضائية للاعتراف بالأحكام الصادرة عن المحاكم الدولية (في مقابل قرارات التحكيم الأجنبية) وإنفاذها

تنص الفقرة ١ من المادة ٦ من دستور جمهورية كوريا على أن "المعاهدات المبرمة والصادرة حسب الأصول المرعية بموجب الدستور وقواعد القانون الدولي المعترف بها عموماً، يكون لها المفعول نفسه الذي تتضمنه القوانين الداخلية في جمهورية كوريا". ولذلك فإذا كان هناك معاهدات أو اتفاقيات بشأن الاعتراف بالأحكام الصادرة عن المحاكم الدولية و/أو إنفاذها، فيمكن الاعتراف بها وإنفاذها بناءً على ذلك.

وفضلاً عن ذلك، لا توجد أحكام قانونية محددة أو تنظيمات قضائية في النظام القانوني الكوري لمعالجة هذا الاعتراف بالأحكام الصادرة عن "المحاكم الدولية" أو إنفاذها.

ومع ذلك، لدينا أحكام بشأن الاعتراف بالأحكام الصادرة عن المحاكم الأجنبية، حيث لا تتولى إجراءات الاعتراف والإنفاذ المحاكم الدولية ولكن المحاكم الداخلية، على النحو المنصوص عليه في المادة ٢١٧ من قانون الإجراءات المدنية والمادة ٢٦ والمادة ٢٧ من قانون تنفيذ الإجراءات المدنية.

ولعلمكم، لم تكن هناك أي حالات معروفة يُطلب فيها إلى المحاكم المحلية الكورية الاعتراف بحكم صادر عن "محكمة دولية" أو إنفاذه.

السؤال ٧: الأحكام التشريعية المتعلقة باستئناف قرارات التحكيم (في مقابل إلغائها) أمام محاكم الدولة أو هيئات التحكيم

في النظام القانوني الكوري، ينص القانون الخاص بالتحكيم على التحكيم الدولي. بيد أنه لا يتضمن أي أحكام بشأن الاستئناف لدى المحاكم أو هيئات التحكيم التابعة للدولة بشأن قرارات التحكيم.